

سنن البيهقي الكبرى

12141 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي

طالب أنا يزيد بن هارون أنا محمد بن سالم عن الشعبي قال قال ي كان علي وزيد Bهما يطعمان
الجدة أو الثنتين أو الثلاث السدس لا ينقصن منه ولا يزدن عليه إذا كانت قرابتهن إلى الميت
سواء فإن كانت أحدهن أقرب فالسدس لها دونهن وكان عبد الله يشرك بين أقربهن وأبعدهن في
السدس إن كن بمكان شتى ولا يحجب الجدات من السدس إلا الأم